

التحذير من ترك الأمر بالمعروف

د. محمد فرج عثمان - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية- جامعة طرابلس

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد،

فإن أعظم نعم الله سبحانه وتعالى علينا أن جعلنا مسلمين، خير أمة أخرجت للناس، ومن واجبتنا تجاه هذه النعمة العظيمة أن نجتهد في شكرها، وما شكرت نعمة الإسلام بمثل الحفاظ عليها، بالعمل بشرائعها والدعوة إليها بالحكمة والموعظة الحسنة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ولو تأملنا حال المسلمين اليوم، لوجدنا ما يتألم له القلب من ضعف الدين، وعجز المسلمين، فأصبحت أمتنا مستضعفة، تتداعى عليها الأمم، وما أصاب الأمة هذا المصائب إلا بسبب تقصيرها في أصل عظيم من أصول الإسلام، والذي أدى بها بالتالي إلى التقصير في كثير من أمور الدين، وهذا الأصل هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ذلك أن صلاح العباد في معاشهم ومعادهم متوقف على طاعة الله - عز وجل- وطاعة رسوله- الله - صلى الله عليه وسلم - وتام الطاعة متوقف على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبه كانت هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس.

وقد اقتصرنا في بحثي هذا على بعض الأمور المتعلقة بالأمر بالمعروف، من حيث مفهومه وأهم شروطه ووسائله، واعتمدت فيه على الاستدلال بكتاب الله وسنة رسول الله- صلى الله عليه وسلم - وجاءت خطة البحث في مقدمة ومبحثين هما: المبحث الأول: وفيه تعريف الأمر بالمعروف وحكمه وفضله، والمبحث الثاني: وفيه شروط الأمر بالمعروف وبعض وسائله المتاحة والتحذير من تركه.

المبحث الأول - مفهوم الأمر بالمعروف :

تعريفه: تعريف الأمر لغة هو نقيض الشيء (قُلْ أَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانًا لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ انْتِنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرًا

لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (1) (2) ، وقال - تعالى- : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ) (3)

الأمر اصطلاحاً: قال الجرجاني: الأمر هو قول القائل لمن دونه افعل (4) ، وقيل: استدعاء الفعل بالقول على سبيل الاستعلاء (5)

تعريف المعروف لغة : ضد المنكر ويطلق المعروف على الوجه ؛ لأن الإنسان يعرف به ، كما يطلق على الجود ، وقيل : هو اسم ما تبدله وتسدية (6) ، وهو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله ، والتقرب إليه والإحسان إلى الناس (7)

المعروف اصطلاحاً: بفتح فسكون، المشهور المتعارف بين الناس، خلاف المنكر، وهو الاحسان وهو كل ما عرف بالشرع أو بالعقل حسنه ومنه قوله - تعالى- : (يَأْتِيَنَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ) (8) . (9)

تعريف الأمر بالمعروف : قال ابن حجر الهيتمي : " المراد بالأمر بالمعروف الأمر بواجب الشرع" (10)

حكمه : اتفق علماء الأمة على القول بوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما أثر منهم من الأقوال ، مستدلين على ذلك بالكتاب والسنة.

من الكتاب قوله - تعالى - : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ) (11) ، فالأمة اكتسبت صفة الخيرية بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ومن - قوله - تعالى - : (وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (12) ، قال الشوكاني : في

الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ووجوبه ثابت في الكتاب والسنة ، وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، وأصل عظيم من أصولها ، وركن مشييد من أركانها ، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها ، (13) وقد اختلف العلماء في هذا الوجوب المستفاد من هذه الآية هل هو عيني أو كفائي ، واستدل كل منهم بأدلة على ما ذهب إليه ، ولا يتسع المقام لذكرها ، وقد ذهب كثير منهم إلى القول بأن الأمر بالمعروف واجب كفائي (14)

ومن السنة : عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. (15)، ففي الحديث دلالة على وجوب الأمر بالمعروف، وأن تركه سبب لعقاب الله - عز وجل - ومانع من موانع استجابة دعاء المؤمن ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : " مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ ». (16)، فالأمر بالمعروف من مقتضيات الدعوة التي لا تتم إلا بها، ولهذا جعل الرسول - صلى الله عليه وسلم - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاداً سواء أكان باليد أو باللسان أو بالقلب، ونفي صفة الإيمان عن الذين تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بكل أنواعها.

هذا ويجب على المؤمن الأمر بالمعروف أن يحذر على نفسه من شيء عظيم حذرنا الله - سبحانه وتعالى - منه وهو الأمر بالمعروف دون تطبيقه والعمل به، ففي هذا يقول الله تعالى - : (أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) (17) ، ويقول - عز وجل - : (كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (3) إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوعًا) (18)

وقد ورد التعليل في عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله، ومن ذلك ما روى الشيخان عن أسامة بن زيد، قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمُهُ؟ فَقَالَ: أَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ، يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرٌ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ النُّفْيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتُدَلِّقُ أَقْتَابَ بَطْنِهِ، فَيُدَوِّرُ بِهَا كَمَا يَدَوِّرُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فَلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ (19)

3- فضله: إن الأمر بالمعروف من أجل الأعمال وأشرفها، لما فيه من المزايا العديدة والفضائل الحميدة ولما فيه من الخير العظيم للفرد والمجتمع، ومن هذه الفضائل:

1- الأمر بالمعروف سبب في الخيرية: جعل الله أمة محمد- صلى الله عليه وسلم - أمة أخرجت للناس وذكر من أسباب هذه الخيرية أنهم يأمرون بالمعروف كم في قوله - تعالى-: (**أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ ثَلَاثُونَ** الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) (20)، ففي هذه الآية مدح هذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به، فإذا تركوه زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذم، وكان ذلك بسبب هلاكهم. (21)

2- الأمر بالمعروف سبب في الفلاح : جعل الله سبحانه الأمر بالمعروف سبب الفلاح لمن قام به كما في قوله- تعالى - : (**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**) (22)، والفلاح هو الفوز بالمطلوب، والنجاة من المرهوب، فلاحا في الدنيا وفلاح في الآخرة.

3- الأمر بالمعروف من صفات النبي - صلى الله عليه وسلم - قال - تعالى - في ذكر بعض صفات النبي - صلى الله عليه وسلم - التي وصف بها في الكتب السماوية المتقدمة (**وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ**) (23) قال ابن كثير في تفسير هذه الآية : " هذه صفة النبي - صلى الله عليه وسلم - في الكتب المتقدمة " ، وهكذا كانت حاله - صلى الله عليه وسلم - لا يأمر إلا بالخير ولا ينهى إلا عن شرّ، وأن رجلاً أتى عن عبد الله بن مسعود ، فقال: اعهد إليّ ، فقال : " **إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) ، فَارْعَاهَا سَمْعَكَ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ يَأْمُرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْهُ** " . (24)

4- الأمر بالمعروف من المكفرات : من فضل الله- سبحانه وتعالى- على عباده أن جعل لهم من الأعمال الصالحة ما يكون سبب من فضل لتكفير الذنوب، كالصلاة والصوم والحج ونحوه، ومن هذه المكفرات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما في الصحيحين من حديث حذيفة-رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: " **فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ** " . (25) ، ففتنة الرجل التي تحصل له في أهله وولده وجاره هو ما يقع فيه من الإثم بسببهم، إما في التقصير فيما لهم من الواجبات، أو الوقوع بسببهم في المحرمات، أو الانتهاء بهم عن طاعة الله - سبحانه وتعالى-، وهذه الفتنة قلما يسلم منها إنسان، ولذا فإنه من رحمة الله - سبحانه وتعالى- جعل لها أسبابا تكفرها، ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. (26)

5- أنه يزيد في الإيمان: من المعلوم أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وقد بين الإمام مسلم في صحيحه أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يزيد به الإيمان حين قال: "باب كون النهي عن المنكر من الإيمان ثم ساق بعده حديث أبي ذرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، أَنَّهُ قَالَ: " يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى " (27)

المبحث الثاني - شروط الأمر بالمعروف ووسائله والتحذير من تركه :
الشروط الواجبة للأمر بالمعروف : من القواعد العامة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون الأمر بالمعروف عالماً بما يأمر به، فيعلم ما هو المأمور به شرعاً حتى يأمر الناس به، فإنه إن أمر بغير علم فإن ضرره يكون أكثر من نفعه، لأنه قد يأمر بما ليس بمشروع، وقد يحلل الحرام وحرّم الحلال وهو لا يعلم. (28)

ولأهمية العلم النافع أمر الله به، وواجبه قبل القول والعمل، فقال - تعالى- (فَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَعْفَرَ لِدُنْبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ) (29) ، وقد بسّوَب البخاري- رحمه الله - لهذه الآية بقوله : (باب العلم قبل القول والعمل). (30) وفي سياق الحديث عن شروط الأمر بالمعروف يقول شيخ الإسلام -ابن تيمية- رحمة الله- : "ولا يكون عمله صالحاً إن لم يكن يعلم وفقه... ، وهذا ظاهر فإن العمل أن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً ، وإتباعاً للهوى ، وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام، فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما، ولا بد من العلم بحال المأمور وحال النهي". (31)، وأضاف يقول : وهذا كما جاء في الأثر عن بعض السلف ورووه مرفوعاً، (لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به فقيهاً فيما ينهى عنه، ورفيقاً فيما يأمر به، ورفيقاً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه). (32) ، فالدعوة إلى الله والأمر بالمعروف لا يكون إلا عن علم وبصيرة، كما أرشدنا الله -سبحانه وتعالى- في قول - تعالى- : (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) (33) ، ومن هذا يتبين لنا أن أهم شروط الأمر بالمعروف تتلخص في أن يكون الأمر بالمعروف على بصيرة من ثلاث: (34)

1- أن يكون الأمر بالمعروف على بصيرة فيما يدعو إليه، بأن يكون عالماً بالحكم الشرعي فيما يدعو إليه، لأنه قد يدعو إلى شيء يظنه واجباً وهو في شرع الله غير واجب فيلزم عباد الله بما لم يلزمهم الله به.

2- أن يكون الأمر بالمعروف على بصيرة من حالة المدعو، ولهذا لما بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - معاذاً إلى اليمن قال له: " إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَأَدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمُظْلَمِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حِجَابٌ " (35)، ففي الحديث إشارة إلى وجوب علم الداعي إلى الله بحال المدعو، وكذلك التدرج في الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شيئاً فشيئاً حسب ما تقتضيه المصلحة الشرعية.

3- أن يكون الأمر على بصيرة في كيفية الدعوة، قال تعالى: (أ) قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (36) ، ففي هذه الآية وصية من الله تعالى لرسوله - صلى الله عليه وسلم - ولأئمة من بعده باتخاذ أفضل الوسائل للدعوة إلى الله - عز وجل -.

بعض وسائل الأمر بالمعروف ، وسائل الأمر بالمعروف كثيرة لا تنحصر في مجال أو نمط معين ، ومتى كان في قلب المرء عناية بأمر الدين ، وحرقة للإسلام، وحرص على مستوى الأمة، فإن هذا الشعور يدفعه إلى ابتكار وسائل مختلفة، يستعين بها على إقامة هذه الشعيرة، ولكن هذه الوسائل يجب أن يتحقق فيها شرطان:

1- أن تؤدي المقصود بحيث يتم بها المعروف وعلى ذلك فإذا كانت الوسيلة غير مجدية فلا داعي لاستخدامها، فإذا جزم بأنها تؤدي الغرض أو علب على ظنه ذلك كان عليه أن يتوسل بها إلى تحقيق المقصود. (37)

2- أن تكون مباحة، فلا يجوز أن يستخدم الأمر بالمعروف وسيلة من الوسائل المحرمة. (38)

وهذه بعض الوسائل التي يمكن للداعي استعمالها في مجال الأمر بالمعروف.

1- **الكلمة الهادفة** : سواء كانت تلك الكلمة محاضرة، أو درسا، أو خطبة، أو موعظة بعد الصلاة أو ما شابه ذلك، فمجالات الكلمة واسعة جداً ولاكن يجب التنبيه عند

إلقاء الكلمة إلى أسلوبها لا بد أن يكون مناسباً، بحيث يراعى فيها حال المخاطبين، ذلك أن هجوم الإنسان على مراده مباشرة قد يؤدي إلى نتيجة عكسية، وقد يخرج الناس جراء ذلك بانطباع لا يخدم قضية الأمر بالمعروف.⁽³⁹⁾

2- الكتاب والكتيب : وذلك بالكتابة والتأليف في الأمر بكل ما هو معروف، أو بالإسهام في توزيع ما كتب في ذلك، كل حسب طاقته، وذلك أنه لو أن كل مسلم غيور قام بواجبه لكانت الدعوة للإسلام تملك من الدعاة جموعاً غفيرة لا تملكها دعوة أخرى في الدنيا كلها.⁽⁴⁰⁾

3- النشرة الصغيرة : وهي تسمى المطوية، وتتكون من بضع صفحات تعالج موضوعاً معيناً، ومن ميزاتها أن من السهل أن يقرأها المرء على عجلة، فحسن أن يستفيد الذي يأمر بالمعروف من هذه الوسيلة، ويشارك في توزيعها ونشرها لتوعية الناس.⁽⁴¹⁾

4- الشريط والصوتيات : سواء بإعداد صوتيات تحتوي على معالجة لبعض الموضوعات، أو الإسهام في نشر هذا الموضوع من الأشرطة بقدر الإمكان، خاصة أن أكثر البيوت اليوم لا تخلو من أجهزة التسجيل، كما أنه بإمكان المصلح أن ينسخ من الصوتيات نسخاً عديدة ويوزعها ليستفيد الناس مما فيها من الخير، وأقل ذلك أن يدفع الصوتيات بعد استماعها آخر يسمعها ويستفيد منها.⁽⁴²⁾

5- الهاتف : بالإمكان أن تتصل بصاحب التقصير وتأمره بالمعروف، أو تتصل بمن يستطيع الأمر بالمعروف من علماء ومسؤولين ووجهاء، والهاتف من خلال ذلك وسيلة فعالة جداً ومؤثرة في هذا المجال على أنها لا تكلف.⁽⁴³⁾

6- الرسالة : وما أبلغ الرسالة الشخصية على قارئها، متى كتبت بأسلوب لبق مهذب يخاطب مكامن العاطفة في النفس البشرية، إنها حديث مباشر هادي، يعطي الأخر فرصة التفكير والمراجعة والتصحيح، وهو بعيد عن الكلمات التي قد يزل بها اللسان من دون قصد، إذ أن الكتابة تمنح الداعي فرصة التفكير فيما يكتب ويسطر، وحتى لو خاطبت قطاعاً عريضاً من الناس، برسالة مطبوعة على جهاز الكمبيوتر، تسجل على كل نسخة اسم المحل الذي توجه إليه، لكان لها وقع خاص مؤثر، أعظم من وقع الكتاب أو الشريط الذي لا يخاطب المعني مباشرة.⁽⁴⁴⁾

- التحذير من ترك الأمر بالمعروف : علمنا أن القيام بالأمر بالمعروف فيه خير عظيم، وأن الأمر بالمعروف من الواجبات، فمن ترك هذا العمل فقد ترك واجباً مهماً من واجبات الدين، وعرض نفسه للعذاب الأليم والخطر العظيم، ومن ذلك:

1- ترك الأمر بالمعروف سبب لعدم استجابة الدعاء: فترك الأمر بالمعروف من موانع استجابة الدعاء، كما في حديث عائشة - رضي الله عنها- قالت: دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول " أمروا بالمعروف وانهاوا عن المنكر قيل أن تدعوا فلا يستجاب لكم". (45)

2- ترك الأمر بالمعروف يمرض النفس ويعرض للعقوبة : إن ترك الأمر بالمعروف سبب في التعرض لعقاب الله سبحانه وتعالى، وهذا العقاب ربما كان عاما، كما في حديث أبي بكر الصديق - رضي الله عنه- "يا أيها الناس، إنكم تقرون هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) (46)، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله -- صلى الله عليه وسلم - يقول: " إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيروه أوشك الله أن يعمهم بالعقوبة". (47)

3- إلف المسلم للمنكرات : إن حدوث منك في مجتمع من المجتمعات يكون في بادئ الأمر مستقبحا من الجميع؛ لأنهم لم يألفوه ولم يعتادوه ، فضلاً عن كونه أمراً مخالفاً للشريعة ومنهيا عنه، ولكن إذا فشا هذا المنكر في المجتمع، ألفه الكبير وشب عليه الصغير، حتى يرى هذا الأمر عملاً معتاداً وليس منكراً من المنكرات، والواقع يشهد بذلك في مجتمعنا وخذ على سبيل المثال، موقف الناس من تبرج النساء، وشارب الدخان، يقول النحاس: " قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلب نور التميز والإنكار، لأن المنكرات إذا كثرت على القلب ورودها، وتكرر على العين شهودها، ذهبت عظمتها من القلوب شيئاً فشيئاً، إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر بباله أنها منكرات، ولا يميز بفكرة أنها معاصي، لما أحدث تكرارها من تأليف القلوب لها". (48)

4- عدم الأمر بالمعروف نقص في الإيمان : إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من صفات المؤمنين التي هي من آثار إيمانه بالله ورسول- صلى الله عليه وسلم - كما وصفهم الله - سبحانه وتعالى - بقوله : (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (49) فمن ترك الأمر بالمعروف أو قصر وهو مستطيع له كان ذلك دليلاً على نقص الإيمان في قلبه، ويدل على ذلك ما ورد في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: " مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

فَبَلِّسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَنْطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعفُ الإيمانِ". (50)، ومن المعلوم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شعبة من شعب الإيمان، كما في قوله - صلى الله عليه وسلم - " الإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ " (51)، فمن ترك الأمر بالمعروف فقد ترك شعبة من شعب الإيمان وبهذا ينقص إيمانه.

5- ترك الأمر بالمعروف إعانة للعصاة على المعصية: من المجتمع الطبيعي عند الإنسان أنه إذا أراد أن يقوم على عمل مستنكر أو ترك عمل واجب أو مستحسن في مجتمع من المجتمعات، فإنه بالتالي يحسب حساب ردود فعل ذلك المجتمع تجاهه، إما باللوم أو بالعقوبة على الفعل، أو الترك، فإذا علم المقيم على ذلك ما سيلاقيه من اللوم أو الزجر، فإن هذا بإذن الله يكون رادعا له عن ترك الواجبات والمأمورات أو ارتكاب المنهيات والسلامة فيها، أما إذا فقد الأمر بالمعروف أو ضعف فإن تارك الطاعة أو المقدم على المعصية، يمضي قدما في فله أمنا من الردع والعقوبة، وكما يقولون "من أمن العقوبة أساء الأدب".

الخاتمة

وقد قمت في هذا البحث بالنظر في مسألة الأمر بالمعروف وبعض الأمور المهمة المتعلقة به، من حيث حكمه وفضله، وكذلك شروط الأمر بالمعروف التي وجدت أن ركيزتها العلم، ثم تطرقت إلى بعض الوسائل المتاحة للأمر بالمعروف، وكذلك التحذير من ترك الأمر بالمعروف لما في تركه من العواقب الوخيمة على الفرد والمجتمع، وقد عملت على جعل هذا البحث سهل الفهم يسير الإدراك للقارئ والباحث، ليصل إلى المقصود منه، ويكمل مسيرته في البحث على المسائل المتعلقة بهذا العلم، ففيه النفع العظيم، والأجر الكريم إذا أريد بالبحث فيه وجه الله، ونفع الإسلام والمسلمين.

الهوامش :

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
- (1) ابن منظور، لسان العرب، ج3/1:365.
- (2) سورة الأنعام، الآية 71.
- (3) سورة آل عمران، الآية 110.
- (4) محمد علي الجرجاني، التعريفات، ص 40.
- (5) أبو الخطاب، التمهيد، 66/1.
- (6) ابن منظور، لسان العرب، 236/9، 243، 243، والجوهري والصحاح 4، 1401.
- (7) ابن منظور، لسان العرب، 240/9.
- (8) معجم لغة الفقهاء (ص: 440).
- (9) سورة لقمان، الآية 17.
- (10) ابن حجر الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر، 146/2.
- (11) سورة آل عمران، الآية 110.
- (12) سورة آل عمران، الآية 104.
- (13) الشوكاني، فتح القدير، 358/1.
- (14) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، 125/28.
- (15) النووي، رياض الصالحين، ص 69. رقم: (2169).
- (16) رواه مسلم (49)، النووي، رياض الصالحين، ص 67.
- (17) سورة البقرة، الآية 44.
- (18) سورة الصف، الآية 2-3.
- (19) النووي، رياض الصالحين، ص 70-71. متفق عليه، قوله تندلق معناه تخرج، والأقتاب: الأعماء.
- (20) سورة آل عمران، الآية 110.
- (21) - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط: 2، 1384هـ - 1964، 101/4، 102.
- (22) سورة آل عمران، الآية 104.
- (23) سورة الأعراف، الآية 157.
- (24) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تح: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: 2، 1420هـ - 1999 م، 2/ 245، 255.
- (25) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، حديث رقم 525.
- (26) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، 605/6.
- (27) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث رقم 3267.
- (28) محاضرات في العقيدة والدعوة، 2/328.
- (29) سورة محمد، الآية 19.

- (30) البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه، صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: 1، 1422 هـ صحيح البخاري مع الفتح، كتاب العلم، 1/159.
- (31) ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص 17.
- (32) ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص 18.
- (33) سورة يوسف، الآية 108.
- (34) الرحيلي، قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص 12-13.
- (35) الرحيلي، قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص 12-13.
- (36) صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الزكاة، 3/357.
- (37) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (38) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (39) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (40) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (41) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (42) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (43) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (44) سلمان العود، وسائل دفع الغربية بتصرف.
- (45) السنن لأبي داود، كتاب الملاحم، 4336.
- (46) سورة المائدة، الآية 105.
- (47) أخرجه الإمام أحمد في المسند، رقم 17.
- (48) النحاس، تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، ص 105-106، بيروت.
- (49) سورة التوبة، الآية 71.
- (50) مسلم، صحيح مسلم. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261 هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون ط، ت. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث 49.
- (51) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث 38.